

الكافية في علم الرواية

مجراهما فلا يجدون متعلقا في ذلك ويقال أيضا لو أخذ علينا في رواية حديثه إيراد لفظه ومعناه لوجب أن يوقف عليه توقيفا يوجب العلم ويقطع العذر كالتوقيف لنا على الأذان والتشهد وفي عدم توقيف يحتج مثله دالة على فساد ما قلتم ثم يقال لهم ما الفصل بينكم وبين من قال لما حصل الاتفاق على إباحة الترجمة في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوامره ونواهيه والأخبار عن جملة دينه وتفصيله وجب كذلك جواز روايته على المعنى باللفظ العربي الذي هو أقرب إلى لفظ النبي صلى الله عليه وسلم من الاعجمي فلا يجدون لذلك مدعا واحتجوا أيضا بقول النبي صلى الله عليه وسلم امرأ سمع منا حديثا فأداه كما سمعه وبقوله للذي علمه إذا أخذ مضجعه يقول آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت في الكلمات المشهورة فقال الرجل وبرسولك الذي أرسلت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم وبنبيك الذي أرسلت قالوا لم يسوع لمن علمه الدعاء مخالفة للفظ فيقال لهم أما الحديث الأول فهو حجة عليكم لأنه قد علل فيه ونبيه على ما يقول بقوله صلى الله عليه وسلم اوعى من سمع ورب حامل فقه ليس بفقهه وإلى من هو أفقه منه وكأنه قال إذا كان المبلغ أوعى من السامع وأفقه وكان السامع غير فقيه ولا من يعرف المعنى وجب عليه تأدية اللفظ ليستنبط معناه العالم الفقيه ولا فلا وجه لهذا التعليل إن كان حال المبلغ والمبلغ سواء على أن رواة هذا الخبر نفسه قد رأوه على المعنى فقال بعضهم رحم الله مكان نصر الله ومن سمع بدل امرأ سمع وروى مقالتي بدل منا حديثا وبلغه مكان اداه وروى فرب مبلغ أفقه من مبلغ مكان فرب مبلغ أوعى من سمع ورب حامل فقه لا فقه له مكان ليس بفقهه والفاطح سوى هذه متغيرة تضمنها هذا الخبر وقد ذكرنا طرقه على الاستقماء باختلاف الفاظها في كتاب افردناها لها والظاهر يدل أن هذا الخبر نقل على المعنى فلذلك اختلفت ألفاظه وإن كان معناها واحد واحد وأعلم